

اليوم: الأحد
التاريخ: ١٤٤٦ / ٩ / ٢ هـ
الموافق: ٢٠٢٥ / ٣ / ٢ م

بسم الله الرحمن الرحيم

الطلاق .. فتوى



(الحلف بالحرام والطلاق) فتوى رقم (٦٣٧١)

سائل يقول:

قلت لأخي وأنا غاضب: حرام وطلاق ما تدخل محلي، وأريده الآن أن يدخل محلي، فماذا يلزمني؟

الجواب:

ما يلزم من هذه المقولة فيه خلاف بين العلماء؛ فننصحك بالذهاب إلى مفتي شرعي، أو بالتواصل معه مباشرة؛ للمناقشة والمحاورة، ولا يكفي الجواب الخطي.

أجاب عنه الشيخ

أبي توفيق البدراني



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590